



قرار وزير الشباب والثقافة والتواصل
رقم 060/26 بتاريخ 22 مايو 2026
بإجراء مباريات لتوظيف متصرفين من الدرجتين الثانية والثالثة
وتعيين من الدرجة الثالثة ومساعدين إداريين من الدرجة الثانية
بقطاع التواصل

إن وزير الشباب والثقافة والتواصل؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.10.453 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين الإداريين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين والقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليوز 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 دجنبر 1997) بتطبيق القانون 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جهادى الآخر 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جهادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 14-12 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) بخصوص تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 977.13 الصادر في 7 جادى الأولى 1434 (19 مارس 2013) بتحديد قائمة الشهادات الوطنية غير المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة، والمسلمة من طرف الجامعات ومؤسسات التعليم والتكوين الأخرى التابعة للقطاع العام، المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى قرار وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 2570.13 الصادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارياتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثانية والثالثة بوزارة الاتصال؛
- وعلى قرار وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 2572.13 الصادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارياتي توظيف التقنيين من الدرجتين الثالثة والرابعة بوزارة الاتصال؛
- وعلى قرار وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 2574.13 الصادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارياتي توظيف المساعدين الإداريين من الدرجتين الثالثة والرابعة بوزارة الاتصال؛
- وعلى رسالة السيد رئيس الحكومة عدد 424 بتاريخ 3 أبريل 2026 بشأن الترخيص في استعمال مناصب مالية محدثة بموجب قانون المالية لسنة 2026.
- وعلى رسالة السيد رئيس الحكومة عدد 500 بتاريخ 16 أبريل 2026 بشأن الترخيص في استعمال مناصب مالية محدثة بموجب قانون المالية لسنة 2026؛

بقرار مالي

- المادة الأولى:** تنظم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع التواصل - يوم **05 يونيو 2026** بالرباط مباريات لتوظيف متصرفين من الدرجة الثانية والثالثة، وتقنيين من الدرجة الثالثة، ومساعدين إداريين من الدرجة الثانية للتعين بالإدارة المركزية، ويخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لشهادة الإعاقة.
- المادة الثانية:** تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر بالنسبة للمتصرفين، و18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر بالنسبة للتقنيين والمساعدين الإداريين، المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية والحاصلين على الشواهد العلمية التي تسمح بالتوظيف في الدرجات المتبارى بشأنها، كما هو مبين بالجدول رقمته:

المادة الثالثة:

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب المشاركة في المباراة مع تحديد الدرجة والتخصص المتبارى في شأنها؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية؛
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم (مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة بالنسبة للشواهد الأجنبية)، مع الملاحظة بأنه بالنسبة للشواهد أو الدبلومات التي لا تتضمن التخصص فيجب أن ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من المؤسسة المانحة للشهادة أو الدبلوم يشار فيها إلى التخصص بكل وضوح، ولا يعتد بشهادة النجاح؛
- نسخة من السيرة الذاتية (CV) تحمل صورة المترشح، ورقم هاتفه وعنوانه الشخصي الدائم وبريده الإلكتروني؛
- بالنسبة للمترشحين الموظفين يتعين أن يكون طلب الترشيح مصحوبا بموافقة الإدارة التي ينتمون إليها مسلفا وجوبا من طرف المصالح المكلفة بالموارد البشرية للإدارة المعنية؛
- نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، أو لشهادة الإعاقة بالنسبة للمترشحين المتوفرين على هذه الصفة. ويتعين على المترشحين الذي يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم وذلك بالإضافة إلى التسجيل على البوابة الإلكترونية داخل الآجال المحددة لذلك.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح وجوبا عبر بوابة التشغيل العمومي <https://depot.emploi-public.ma> وذلك بعد تعبئة المعلومات الخاصة بالمرشح مع تحميل الوثائق المطلوبة، في أجل أقصاه يوم **17 يونيو 2026** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال (16h30)، ويعتبر التسجيل بهذه البوابة نهائيا وغير قابل للتعديل.

المادة الخامسة: ترفض طلبات الترشيح غير المسجلة الكترونيا أو المسجلة دون تحميل الوثائق المطلوبة أو غير المستوفية لشروط الترشيح أو تنقصها وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه.

المادة السادسة: تنشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا نتائج الاختبارات الكتابية والشفوية بالموقع الالكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع التواصل - www.mjcc.gov.ma وعلى الموقع الالكتروني www.emploi-public.ma وتعتبر بمثابة استدعاء للمترشحين المقبولين.

27 مايو 2026

حرر بالرباط في:

محمد المهدي بنسعيد

وزير الشباب والثقافة والتواصل

عدد المناصب	التخصص	الشهادات والدبلومات المطلوبة	الدرجة
01	علوم التدبير	شهادة الماجستير أو الماجستير المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة المسلمة من طرف المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو على إحدى الشهادات المعادلة لها	متصرف من الدرجة الثانية
02	التدبير المالي والمحاسباتي		
01	الأمن المعلوماتي		
02	الاقتصاص ومراقبة التدبير التدقيق ومراقبة التسيير		
02	العمل البرلماني والصياغة التشريعية		
02	التواصل الرقمي		
01	تدبير الابتكار		
02	التواصل المؤسسي		
	تواصل المنظمات		
02	تدبير الموارد البشرية وهندسة الكفاءات		
02	الدراسات الدبلوماسية		
01	القانون الإداري وتدبير التنمية		
01	القانون الخاص		
01	السمعي البصري، الألعاب التصميم والوسائط المتعددة التفاعلية		
	07	القانون الخاص	
01	شبكات المعلومات	دبلوم تقني المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات المعادلة لها	تقني من الدرجة الثالثة
01	الهندسة المدنية		
01	الحاسبة والمالية		
01	سمعي بصري		
02	جميع التخصصات	شهادة البكالوريا أو إحدى الشهادات المعادلة لها	مساعد إداري من الدرجة الثانية